

۲۰۶

# قانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٠

**بالمواقة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بعهدة الملكة الصناعية**

شجن فاروق الأول ملك مصر

**فُرِزَ مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عنة وأصدرناه :**

**مادة وحيدة - (ورفق على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الملكية الصناعية المدعى نصوصها) بهذا القانون وهي :**

١ - اتفاقية باريس الخاصة بحماية الملكية الصناعية المبرمة في ٢٠ مارس سنة ١٨٨٣ والمعدلة ببروكسل في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٠٠ وواشنطن في ٢ يونيو سنة ١٩١١ ولهاي في ٦ نوفمبر سنة ١٩٢٥ ولندن في ٢ يونيو سنة ١٩٣٤

٢ - كعاهدة مدرية ولا تحتها التنفيذية المخاضتان بالتسجيل الدولي  
للعلامات التجارية والصناعية المبرمة في ١٤ أبريل سنة ١٨٩١ والمعدلة  
بزوكل في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٠٠ وواشجتون في ٢ يونيو ١٩١١ وللهاي  
في ٦ نوفمبر سنة ١٩٢٥ ولندن في ٢ يونيو سنة ١٩٣٦

٣ - شهادة لاهي ولائهم التفاصيل الخواص باليابان الدولي  
الرسوم والخواص الصناعية المبرمة في ٦ نوفمبر سنة ١٩٢٥ والمعدلة بلندن  
في ٢ يونيو سنة ١٩٣٤

٤ - فعاهد مدرید الخاصة بقمع بيانات المصدر غير المطابقة للحقيقة  
الموضوعة على البضائع المرمرة في ١٤ أبريل سنة ١٨٩١ والمعدلة بواشنطن  
في ٢ يونيو سنة ١٩١١ ولهاي في ٦ نوفمبر سنة ١٩٢٥ ولندن في ٢ يونيو  
سنة ١٩٣٤

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صرف ٩ ذي الحجة سنة ١٣٦٩ (٢١ سبتمبر سنة ١٩٥٠)

٦٣

سُورَةُ الْمُنْذِر

الطبعة الأولى (بالإنجليزية)

وزير الخارجية (النهاية)

براهيم فرج

**فادة ٤** — يجوز بقرار من وزير الحربية والبحرية بناء على اقتراح المجلس الأعلى للدرسة الإعفاء من المصاروفات المدرسية كلها أو بعضها لكل طالب بالدرسة أصبح سبب كارثة لعائلته حاجزاً عن الاستمرار في أداء هذه المصاروفات . ويلغى هذا الإعفاء إذا رسب أكثر من مرة واحدة بعد الإعفاء .

كل طالب يحصل على ٧٠٪ على الأقل من مجموع النهايات الكبرى لمواد امتحان شهادة الدراسة المتوسطة أو امتحانات التعلم بالمدرسة.

لويعنى من المعروفات أسماء الضياط الم توفن .

لـ**معنى من المعرفات أنس الصياغ المتوفى**

**شادة ٣** — يُتعين من المصروفات المدرسة لمدة سنة واحدة لاستحقاق